حقوق المسنين

من منظور إسلامي

أبو الكلام شفيق القاسمي المظاهري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net

حقوق المسنين من منظور إسلامي

أعده

الأستاذ أبو الكلام شفيق القاسمي المظاهري

أستاذ الحديث والفقه بمدرسة مظاهر العلوم سيلم

ودار العلوم زكريا ديوبند

شبكة الألوكة - قسم الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله. أحمده وأستعينه وأستغفره، وأومن به وأتوكل عليه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون. من يعتصم بالله ورسوله فقد اعتصم بالعروة الوثقى، وسعد فى الآخرة والأولى. ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالا بعيدا، وخسر خسرانا مبينا.

أما بعد: يسعدنى تمام السعادة أن أقدم بحثا حول موضوع ,, حقوق المسنين من منظور إسلامى,, إن مرض عقوق الوالدين والكبار والمسن بدأ يتسرب فى الفتيات المسلمات قبل الفتيان اتباعا للغرب,وعلى القائمين بتربية الشباب أن يرشدوا الشباب بإكرام المسنين ,وقبلهم الزوجات الشابات التى تجتهدن بعد دخولهن فى سلك الأسرة بأن ينعزلن عن أبى الزوج والزوجة. نسأل الله لنا ولهن الرشد والهداية.

ويزعم البعض بأن الغرب هم أول من اهتم بالشيوخ وكبار السن ,لا وألف مرة

لا, بل الإسلام سبق وقرر للمسنين حقوقاً.

الغرب عرف واهتم بكبار السن منذ قرابة نصف قرن تقريباً فحسب إزاء الواقع المرير لهم من فقدان الأمن الصحى والاقتصادى والاجتماعى والتنكر الأسرى لمطالبهم. مما حدى بالجمعية العالمية للمسنين (فينا – النمسا) سنة ١٩٨٢ م أن تقر الخطة الدولية لرعاية المسنين التى شملت مجالات متعددة منها: الصحة والتغذية، والإسكان، والرعاية الاجتماعية، والأسرة، وتأمين الدخل والعمل والتعليم لهم. ثم فى عام ١٩٩١ م وقعت الجمعية العامة للأمم المتحدة على مبادئ لرعاية كبار السن تحقق لهم مفهوم الاستقلالية، والمشاركة، والرعاية، والرضى الشخصى، والكرامة، وعقد فى أكتوبر من نفس العام لأول مرة اليوم الدولى للمسنين، وفى عام ١٩٩٩ نظمت الجمعية العامة للأمم المتحدة: العام الدولى للمسنين من أجل المبادئ الأساسية لهم، ومحاولة تنمية الاتجاهات والقدرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والمعنوية للمسنين فى القرن القادم، ووعدت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجعل عام ٢٠٠١ م العام الدولى للمسنين ولتطبيق المفاهيم على الواقع فى الألفية الثالثة.

إن كلمة ,, المسن,, للكبار الذين بلغوا من العمر فوق الستين تعبير غربى ,وهو اسم فاعل من ((أسنّ)) أى كبر, وكبرت سنه.

أمّا التعبير الإسلامى فهو: ,,الشيخ,, والشيبة,, و,,الكبير,, و,,الكِبَر,,.

وقد ورد كلمة الشيخ في القرآن الكريم أربع مرات:

قال الله تعالى: {وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ}[1]

وقال جل جلاله: {قَالَتْ يَاوَيْلَتَا أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ}[2]

وقال تعالى: {قَالُوا يَاأَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ}[3]

وقال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}[4]

وكلمة العجوز تستعمل للشيخ وقد ذكر الله هذه الكلمة في القرآن الكريم غير مرة فقال عز من قائل:

{قَالَتْ يَاوَيْلَتَا أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ}[5]

{إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَابِرِينَ}[6]

---

[1] - [القصص: 23]

[2] -[هود: 72]

[3] -[يوسف: 78]

[4] -[غافر: 67]

[5] - [هود: 72]

{إِذْ نَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ (١٣٤) إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَابِرِينَ }[6]

{فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ }[7]

أمّا كلمة الكِبَرُ للكبير فاستعمل في القرآن الكريم ست مرات:

فقال عز من قائل:

{أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ }[8]

{ قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ }[9]

{الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ }[10]

{قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَى أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ }[11]

{ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا }[12]

---

[6] -[الشعراء: 171]

[7] -[الصافات: 134، 135]

[8] -[الذاريات: 29]

[9] -[البقرة: 266]

[10] - [آل عمران: 40]

[11] -[إبراهيم: 39]

[12] -[الحجر: 54]

[13] - [الإسراء: 23]

{قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا}[14]

في جميع الآيات المذكورة المراد بالكِبَر, المسن كما ذكره الأصفهاني: فيقال فلان كبير أي مسن نحو قوله: (إما يبلغن عندك الكبر أحدهما) وقال: وأصابه الكبر - وقد بلغني الكبر)[15]

قال الله تعالى: {وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}[16]

قال أبو حيان الأندلسي: القواعد ... : من البيت أساسه ، واحدها قاعدة ، والقواعد من النساء العجائز ، قعدن عن الأزواج من كِبَر ، وقيل من الحيض ، واحدها قاعد.[17]

وهذه الآيات الشريفة غيض من فيض من النصوص الشرعية التي تدل دلالة واضحة بالعناية الفائقة بالمسن والشيخ والعجوز.

وإليكم ما قاله العلماء عن تعريف الشيخ: قال المُطَرِّزِيّ (٥٣٨-٦١٠هـ)

(الشَّيْخُ) فِي اللُّغَةِ الْمُسِنُّ بَعْدَ الْكَهْلِ وَهُوَ الَّذِي انْتَهَى شَبَابُهُ وَالْجَمْعُ أَشْيَاخٌ وَشُيُوخٌ وَشِيخَةٌ بِسُكُونِ الْيَاءِ وَفَتْحِهَا كَغِلْمَةٍ وَعَوْدَةٍ فِي جَمْعَيْ غُلَامٍ وَعَوْدٍ

---

[14] - [مريم: 8]

[15] - مفردات غريب القرآن للأصفهاني (ص: 421)

[16] - [النور: 60]

[17] - تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب (ص: 40)

وَمِنْهُ قَوْلُهُ فِي الْمُنْتَقَى وَلَوْ قَالَ لِلْوَكِيلِ تَصَدَّقْ بِهَا عَلَى الشَّيْخَةِ الضَّعْفَى الَّذِينَ حَطَّمَهُمُ الْكِبَرُ أَيْ كَسَرَهُمْ يَعْنِي: أَسَنُّوا (وَالْمَشْيَخَةُ) اسْمُ جَمْعٍ لَهُ وَالْمَشَايِخُ جَمْعُهَا.[18]

قال الإمام القرطبي: والشيخ من جاوز أربعين سنة.[19]

قال الشيخ مفتي عميم الإحسان –رحمه الله-:

الشّيخ: شرعاً ما زاد على الخمسين ويطلق على من يقتدى به وإن كان شابّاً.

الشيخ الفاني: هو العاجزُ عن الصوم عجزاً مستمراً فيفدى قال النسفي: هو الهَرِم الذي فنيت قوتُه.[20]

وقال الشيخ محمد التهانوي:

الشّيخ:[في الانكليزية] Sheik، chief، guide، master

[في الفرنسية] Cheikh، chef، guide، maitre

بالفتح وسكون المثناة التحتانية وبالفارسية: پير وخواجه شيوخ اشياخ جمع شيخه بالكسر وفتح الياء شيخان مشيخة شيوخاء كذلك كذا في الصراح. وفي جامع الرموز في كتاب الصلاة في فصل وسنّ للمحتضر المشايخ بالياء جمع المشيخة بفتح الميم.

والشين إمّا مكسورة مع سكون الياء أو ساكنة مع فتحها هي اسم جمع فإنّ

---

[18] – المغرب في ترتيب المعرب (ص: 261)

[19] – الجامع لأحكام القرآن (15/ 330)

[20] – التعريفات الفقهية (ص: 125)

الأشياخ والشيوخ جمع للشّيخ، وهو من خمسين أو إحدى وخمسين أو أحد وستين إلى آخر العمر. وقد يعبّر به عمّا يكثر علمه لكثرة تجاربه ومعارفه.

وفيه في كتاب الصوم والشيخ الفاني من جاوز عمره خمسين سمّي به لفناء قواه أو للقرب منه انتهى. وفي البرجندي ناقلا من النهاية الشيخ الفاني هو الذي يزداد كلّ يوم ضعفه إلى موته وإلّا لا يكون شيخا فانيا.[21]

---

21 – وقال التهانوي: والمحدّثون يطلقون الشيخ على من يروى عنه الحديث كما يستفاد من كتب علم الحديث، وقد سبق في المقدمة أنّ المحدّث هو الأستاذ الكامل وكذا الشيخ والإمام. والشيخ عند السّالكين هو الذي سلك طريق الحقّ وعرف المخاوف والمهالك، فيرشد المريد ويشير إليه بما ينفعه وما يضرّه. وقيل الشيخ هو الذي يقرّر الدين والشّريعة في قلوب المريدين والطالبين. وقيل الشيخ الذي يحبّ عباد الله إلى الله ويحبّ الله إلى عباده وهو أحبّ عباد الله إلى الله. وقيل: الشيخ هو الذي يكون قدسى الذات فاني الصفات. وقد قال الشيخ قطب الدين بختيار أوشي: الشيخ هو الذي يزيل صدأ حبّ الدنيا وغير ذلك من قلب المريد، وذلك بقوّة فراسته الباطنية حتى لا يبقى في صدره شيء من الكدر والغلّ والغش والفحش وزخارف الدنيا. وقال السّيد محمد الحسيني گيسودراز: ليس بشيخ من يسير على الماء أو يطير في الهواء، وما يأمر به يتحقّق، ويلاقي رجال الغيب، ولا يأكل الطعام ولا يتناول الشراب، بل الشيخ هو من تنكشف له الأرواح في القبور ويلاقي أرواح الأنبياء وتتجلّى عليه الأفعال والصفات الإلهية، وقد طوى من سيره العقبات. وهذا المعنى هو نقد الوقت، ومن يتّخذه خليفة له يجب أن يتّصف بهذه الأوصاف، ويقول صاحب مجمع السلوك:

الشيخ عندنا هو المستقيم على أمر الشرع سواء كان موافقا لما قاله كلّ من الشيخ قطب الدين والسيّد محمد أو لا «2». والمشيخة هي الدلالة والخفارة «3» في الطريق وشرطه أن يكون عالما بكتاب الله وسنة رسوله عليه السلام، وليس كلّ عالم بأهل للمشيخة، بل ينبغي أن يكون موصوفا بصفات الكمال ومعرضا عن حبّ الدنيا والجاه وما أشبه ذلك. (كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم :

قال الله جلّ جلاه: { هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ } [22]

قال الفخر الدين الرازي : وَاعْلَمْ أَنَّهُ تَعَالَى رَتَّبَ عُمْرَ الْإِنْسَانِ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبَ أَوَّلُهَا: كَوْنُهُ طِفْلًا، وَثَانِيهَا: أَنْ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ، وَثَالِثُهَا: الشَّيْخُوخَةُ وَهَذَا تَرْتِيبٌ صَحِيحٌ مُطَابِقٌ لِلْعَقْلِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ فِي أَوَّلِ عُمْرِهِ يَكُونُ فِي التَّزَايُدِ وَالنُّشُوءِ وَالنَّمَاءِ وَهُوَ الْمُسَمَّى بِالطُّفُولِيَّةِ وَالْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْ يَبْلُغَ إِلَى كَمَالِ النُّشُوءِ وَإِلَى أَشُدِّ السِّنِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ قَدْ حَصَلَ فِيهِ نَوْعٌ مِنْ أنواع الضعف، وهذه المرتبة هي المراد من قوله لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ والمرتبة الثالثة: أن يتراجع ويظهر فيه أثر من آثار الضَّعْفِ وَالنَّقْصِ، وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ هِيَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخاً وَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا التَّقْسِيمَ عَرَفْتَ أَنَّ مَرَاتِبَ الْعُمْرِ بِحَسَبِ هَذَا التَّقْسِيمِ لَا تَزِيدُ عَلَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ. [23]

إن الله تعالى وصف مرحلة الشيخوخة بالضعف فقال: { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ } [24]

ويوصف المرحلة الأخيرة بأرذل العمر, قال تبارك وتعالى: { وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ

---

22 - [غافر: 67]

23 - تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير :27/ 531)

24 - [الروم: 54]

قَدِيرٌ}[25]

وقال ابن كثير:

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي أَرْذَلِ الْعُمُرِ [قَالَ] خَمْسٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً.

ويكتب الشيخ الشنقيطي رحمه الله: وَعَنْ قَتَادَةَ: تِسْعُونَ سَنَةً. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا تَحْدِيدَ لَهُ بِالسِّنِينَ، وَإِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ تَفَاوُتِ حَالِ الْأَشْخَاصِ ; فَقَدْ يَكُونُ ابْنُ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ أَضْعَفَ بَدَنًا وَعَقْلًا، وَأَشَدَّ خَرَفًا مِنْ آخَرَ ابْنِ تِسْعِينَ سَنَةً، وَظَاهِرُ قَوْلِ زُهَيْرٍ فِي مُعَلَّقَتِهِ:

سَئِمْتُ تَكَالِيفَ الْحَيَاةِ وَمَنْ يَعِشْ ... ثَمَانِينَ حَوْلًا لَا أَبَا لَكَ يَسْأَمِ.[26]

وَفِي هَذَا السِّنِّ يَحْصُلُ لَهُ ضَعْفُ الْقُوَى وَالْخَرَفُ وَسُوءُ الْحِفْظِ وَقِلَّةُ الْعِلْمِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: {لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا} أَيْ: بعد ما كَانَ عَالِمًا أَصْبَحَ لَا يَدْرِي شَيْئًا مِنَ الفَنَدِ وَالْخَرَفِ.[27]

وقال الشنقيطي رحمه الله: وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ لَا يَنَالُهُمْ هَذَا الْخَرَفُ وَضَيَاعُ الْعِلْمِ وَالْعَقْلِ مِنْ شِدَّةِ الْكِبَرِ، وَيُسْتَرْوَحُ لِهَذَا الْمَعْنَى مِنْ بَعْضِ التَّفْسِيرَاتِ) فِي قَوْلِهِ: ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ الْآيَةَ.[28]

---

[25] - [النحل: 70]

[26] - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (2/ 410)

[27] - تفسير ابن كثير ت سلامة (4/ 585)

[28] - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (2/ 410)

والشيخ أو المسن: كل شخص ظهر على بدنه أو عقله أو سلوكه تغيرات أو ضعف وعجز إثر تقدمه فى العمر والذى لا يكون - فى الغالب - إلا بعد الستين عاماً عادة.

وأنه يحتل مكانة متميزة فى شريعة الإسلام ويحظى بحق جنس الإنسان وأخص من ذلك بالحق المطلق للكبير وبحق اعتباره والداً وبمراعاته وتقدير ضعفه فى الأحكام التكليفية ووجوب رعايته والإحسان إليه وبره وإكرامه وتحمل الأولاد والأقارب بل والمجتمع وولى الأمر تلك المسئولية.

وأن الشيخ يصاب عند تقدمه فى العمر باعتلالات متنوعة بدنية وعقلية وسلوكية.

وأن الفقه الإسلامى المستمد من الشريعة الخالدة احتوى على حاجات المسن وما يعتريه من اعتلالات ورتب على ذلك الأحكام الشرعية التفصيلية سواء بالنص أم بالقواعد العامة التى يندرج تحتها كل جديد فى عصرنا الحاضر.

وبعد هذا التمهيد لا يغيبن عن بال المسلم بأن الإسلام لا يأمر بالتقاعد ولا يَحُثُّ عليه بل المسلم والمؤمن يعمل حتى الموت ولكن كل واحد حسب قوته وطاقته فى قطاعه, وقد أخرج الإمام أحمد فى مسنده: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا.[29]

نعم يُراعى الضعيفُ والشيخُ والهرمُ والمريضُ ,كماقال الله تعالى : {قُلْ كُلٌّ

[29] - مسند أحمد - عالم الكتب (3/ 183)

يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا } [30] طَرِيقَتِهِ، وَمَا يَلِيقُ بِهِ.[31]

ومعنى التقاعد كما يقوله الاجتماعيون: هى النقطة التى يتوقف الشخص فيها عن العمل تمامًا. يتم إحالة العديد من الناس إلى التقاعد عندما يصبحون غير مؤهلين للعمل بسبب كبر السن ويحصل فى أغلب الدول على نصف الراتب الذى كان ياخذه أثناء العمل، وكانت ألمانيا هى أول دولة تدخل نظام التقاعد فى ١٨٨٠. فى الوقت الحاضر معظم البلدان المتقدمة لديها أنظمة لتوفير معاشات التقاعد، والتى قد تكون برعاية من قبل أرباب العمل أو الدولة. فى العديد من الدول الغربية مذكور هذا الحق فى الدساتير,,.

ولكن لا يعنى هذا بأنه لا يشتغل ولا يعمل ,بل لو أراد واستطاع لا مانع من العمل فى الشريعة الإسلامية, فروى ابن الأثير:,, بأن أبا أيوب الأنصارى رضى الله عنه:,, غزا أيام معاوية أرض الروم مع يزيد بن معاوية، سنة إحدى وخمسين، فتوفى عند مدينة القسطنطينية، وقيل: سنة خمسين، فدفن هناك.,,[32] وقد قارب الثمانين من عمره.

وهناك أمثلة كثيرة للعلماء والمشائخ الذين عملوا ويعملون حتى الذين يعملون فى القطاع الخاص بعد بلوغهم من العمر أكثر من ثمانين عاما وذلك دليل

---

30 - [الإسراء: 84]

31 -(السراج في بيان غريب القرآن : 128)

32 - أسد الغابة ط العلمية (6/ 22)

بين بأن الإنسان يستطيع أن يعمل ولو بلغ ستين سنة أو أكثر.

للمسن والشيخ شأن فى الإسلام وفى المجتمعات الإسلامية:

وإن اهتمامنا بالمسنين نابع من حقيقة ديننا، وتراثنا ومن واقع أسلوب حياتنا وإن المكان الأنسب والبيئة الأفضل لرعاية المسنين يتمثلان فى الأسرة اعتبارا لقيمة تواجد كبار السن فى الأسرة سواء بالنسبة للمسنين نفسهم أو بالنسبة لأعضاء أسرهم، وكذلك لما ينطوى عليه هذا التوجه من معان مستمدة من تراثنا الحضارى والروحى من الإحسان بالوالدين والبر بهم، وإحساسا منهم بالوفاء والتراحم والتعاطف بهم واعتبارا أيضا لقيمة وجود كبار السن فى الأسر كأساس لمناخ نفسى وجدانى إيجابى وتدريب لأعضاء الأسرة آباء وأحفاداً على السمو الوجدانى وترقية المشاعر الإنسانية النبيلة، من خلال تفاعل أعضاء الأسرة.

ولقد من الله جل جلاله بالحفدة فقال: {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ} [33] ولو عاش الجد فى دار الرعاية كيف يعرف الحفيدُ الجَدَّ؟ والجدُّ الحفيدَ؟

إن ديننا الحنيف أمرنا أن نبر والدينا ونرعاهما، وأن نحفظ كرامتهما، وأن نهتم بهما، قال تعالى: {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا

[33] -[النحل: 72]

يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا }[34]

ولقد حث النبى صلى الله عليه على تكريم الكبار: عَنْ زِرٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَ شَيْخٌ يُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبْطَأَ الْقَوْمُ عَنْهُ أَنْ يُوَسِّعُوا لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا.[35].

وعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا.[36]

وعن عبدِ الله بن عمرو يرويه -قال ابنُ السرح: عن النبيِّ- صلى الله عليه وسلم -قال:- "مَن لم يرحَمْ صَغيرَنا، ويَعرِفْ حقَّ كبيرِنا، فليسَ منَّا"[37]

ولقد مدح الرسول الكريم الشيبة والشيوخ والمسن: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: نَهَى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن نتف الشيب، وقال: "هو نورُ المؤمِن"، وقال: "ما شاب رجل فى الإسلام شَيْبَةً، إلا رفعه الله بها

---

34 -(الإسراء:23-25)

35 - سنن الترمذي ت بشار (3/ 385)

36 - سنن الترمذي ت بشار (3/ 386)

37 - سنن أبي داود ت الأرنؤوط (7/ 299)

درجة، ومُحيتْ عنه بها سيئةٌ، وكُتِبَتْ له بها حسنةٌ".[38]

وعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا.[39]

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَقِّرِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ.[40]

إن إكرام الشيوخ من إكرام الله جل جلاه:

عن أبي موسى الأشعرى قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "إن من إجلالِ الله إكرامَ ذى الشيبَةِ المسلمِ، وحاملِ القُرآنِ غيرِ الغالى فيه والجافى عنه، وإكرَامَ ذى السُّلطَانِ المُقْسِطِ"[41]

ولقد كان النبى الكريم صلوات الله وسلامه عليه يكرم ويعظم الكبير, اليك ماساقه أبونعيم:

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ أَتَيْتُ بِأَبِي قُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلَّا تَرَكْتَ الشَّيْخَ فَكُنْتُ أَنَا آتِيهُ» قَالَ: قلت: هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَأْتِيَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّا نَحْفَظُ لِأَيَادِي ابْنِهِ عِنْدَنَا.

---

38 – مسند أحمد ت شاكر (6/ 403)

39 – مسند أحمد – عالم الكتب (5/ 323)

40 – مسند أحمد – عالم الكتب (1/ 257)

41 – سنن أبي داود ت الأرنؤوط (7/ 212)

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ وَلَا نَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْعَشَرَةِ أَسْلَمَ أَبُوهُ عَلَى يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَبِي قُحَافَةَ. وَلَيْسَ فِي الصَّحَابَةِ أَحَدٌ لَا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَلَا مِنَ الْآخَرِينَ أَرْبَعَةٌ مِنْ صُلْبٍ وَاحِدٍ آمَنُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَحِبُوهُ وَشَهِدُوا لَهُ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّ أَبَا قُحَافَةَ أَبَاهُ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ[42]

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلاَّ قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ..[43]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ أَخْلاَقًا.[44]

حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أنس بن عياض حدثني يوسف بن أبي بردة الأنصاري عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: ما من معمر يعمر في الإسلام أربعين سنة الا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء الجنون والجذام والبرص فإذا بلغ خمسين سنة لين الله عليه الحساب فإذا بلغ ستين رزقه الله الإنابة إليه بما يحب فإذا بلغ سبعين

---

42 – فضائل الخلفاء الراشدين لأبي نعيم الأصبهاني (ص: 78)

43 – سنن الترمذي :3/ 440)

44 – مسند أحمد – عالم الكتب (2/ 403)

سنة أحبه الله وأحبه أهل السماء فإذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته فإذا بلغ تسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وسمى أسير الله فى أرضه وشفع لأهل بيته.[45]

وعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ»، وَقَالَ: «هُوَ نُورُ الْمُؤْمِنِ»، وَقَالَ: «مَا شَابَ رَجُلٌ فِي الْإِسْلَامِ شَيْبَةً، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ، وَكُتِبَتْ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ».[46]

وعن بن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال "البركة مع أكابركم"[47]

وعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جَالِسِ الْكُبَرَاءَ، وَسَايِلِ الْعُلَمَاءَ، وَخَالِطِ الْحُكَمَاءَ»[48]

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّهُ مَنْ أَهَانَ ذَا شَيْبَةٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يُهِينُ شَيْبَهُ إِذَا شَابَ.[49]

وفى بحر الفوائد المسمى بمعانى الأخبار للكلاباذى : أَيْ: ذَوُو الْأَسْنَانِ وَالشُّيُوخُ الَّذِينَ لَهُمْ تَجَارِبُ وَقَدْ كَمُلَتْ عُقُولُهُمْ، وَسَكَنَتْ حِدَّتُهُمْ، وَكَمُلَتْ آدَابُهُمْ.

فعلى العاملين فى حقول الدعوة إلى الله والقائمين فى المجتمعات الإسلامية

---

45 – مسند أحمد – قرطبة (3/ 217) ((تعليق شعيب الأرنؤوط : إسناده ضعيف جدا))

46 – مسند أحمد مخرجا (11/ 529) ((تعليق شعيب الأرنؤوط : حسن لغيره))

47 – صحيح ابن حبان – محققا (2/ 319)

48 – المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: 297) وفيه عَبْدُ الْمَلِكِ وهَوَ لَيْسَ بِقَوِيٍّ.

49 – العمر والشيب لابن أبي الدنيا (ص: 53)

أن يقدموا إلى الشباب النصوص السابقة 'والأحاديث النبوية لكى يهتموا بكبارهم ونخص الأبوان,وذوى القربى, لأن هذا الداء الذى انتشر فى الغرب بدأ يتسرب إلى المجتمعات الإسلامية شيئافشيئا,والزوجة الحديثة السن تريد أن تبنى بيتا جديدا غير البيت الذى فيه أبو الزوج فيتركانه وحيدا فريدا, ولا تعلم هى بأنه يأتى عليها يوم يترك ابنها ,كما تدين تدان.

من حق المسن تعظيمه وتكريمه

الشيخ والمسن فى شريعتناالسمحة له من المهابة والتقدير والاحترام والإجلال والبر والإحسان نخص إذا كان جدا أو أبا أو أخا أو عما أو خالا :

عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ "[50]

حدثنى نافع أن ابن عمر قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يسْتنُّ، فأعطى أكبر القوم، وقال: "إن جبريل - صلى الله عليه وسلم - أَمَرَنى أَنَ أكبِّر".[51]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الكَبِيرِ، وَالمَارُّ عَلَى القَاعِدِ، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ»[52]

---

50 – صحيح مسلم (4/ 1779)

51 – مسند أحمد ت شاكر (5/ 472)

52 – صحيح البخاري (8/ 52)

وفى حديث أخرجه الإمام البخارى ايضا:

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُحَيِّصَةَ: «كَبِّرْ كَبِّرْ» يُرِيدُ السِّنَّ فَتَكَلَّمَ حُوَيِّصَةُ ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ.[53]

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ - أَوْ قَالَ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ - كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا لَمْ يَخْضِبْهَا أَوْ يَنْتِفْهَا " قُلْتُ لِشَهْرٍ: إِنَّهُمْ يُصَفِّرُونَ وَيَخْضِبُونَ بِالْحِنَّاءِ؟ قَالَ: أَجَلْ قَالَ: كَأَنَّهُ يَعْنِي السَّوَادَ.[54]

وعَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، أَنَّ حَجَّامًا أَخَذَ مِنْ شَارِبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَرَأَى شَيْبَةً فِي لِحْيَتِهِ، فَأَهْوَى إِلَيْهَا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ وَقَالَ: مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الإِسْلاَمِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.[55]

وهذه النصوص وما جاء فى معناها تدعو المسلمين إلى احترام كبار السن من المسلمين ,ومعرفة قدرهم وحقوقهم ومراعاة كبر سنهم وأعمارهم, وملاحظة ضعفهم ووهن أبدانهم ,وتقجير مشاعرهم وحاسيسهم, وتقديمهم فى الكلام والطعام والدخول.

ولقدحثّ االنبى صلى الله عليه وسلم أن يبقى الرجل شيبته فقال:

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي

---

53 – السنن المأثورة للشافعي (ص: 420)

54 – مسند أبي داود الطيالسي (2/ 469)

55 – مُصنف ابن أبي شيبة ط السلفية (8/ 489)

سَبِيلِ اللهِ، كَانَتْ نُورًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَ ذَلِكَ: فَإِنَّ رِجَالاً يَنْتِفُونَ الشَّيْبَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ شَاءَ فَلْيَنْتِفْ نُورَهُ.[56]

وعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ، مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَكَفَّرَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً»[57]

من حق المسن فكه من الإسارة ولا يترك عند العدو

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَكَانَ لِبِنْتِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ - قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: أُمُّ عَمْرِو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بِنْتُ أَبِي عَمْرٍو، وَأُخْتُ أَبِي مُعَيْطِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو - أَسِيرًا فِي يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ أَسْرَى بَدْرٍ.

قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: أَسَرَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: فَقِيلَ لِأَبِي سُفْيَانَ: افْدِ عَمْرًا ابْنَكَ، قَالَ: أَيُجْمَعُ عَلَيَّ دَمِي وَمَالِي! قَتَلُوا حَنْظَلَةَ، وَأَفْدِي عَمْرًا! دَعُوهُ فِي أَيْدِيهِمْ يُمْسِكُوهُ مَا بَدَا لَهُمْ.

قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، مَحْبُوسٌ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ خَرَجَ سَعْدُ بْنُ النُّعْمَانِ بْنِ أَكَّالٍ، أَخُو بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ثُمَّ أَحَدُ بَنِي مُعَاوِيَةَ

---

[56] - مسند أحمد - عالم الكتب (6/ 20)

[57] - مسند أحمد مخرجا (11/ 550)

مُعْتَمِرًا وَمَعَهُ مُرَيَّةٌ لَهُ،[58] وَكَانَ شَيْخًا مُسْلِمًا، فِي غَنَمٍ لَهُ بِالتَّقِيعِ، فَخرج هُنَالك مُعْتَمِرًا، وَلَا يَخْشَى الَّذِي صُنِعَ بِهِ، لَمْ يَظُنَّ أَنَّهُ يُحْبَسُ بِمَكَّةَ، إِنَّمَا جَاءَ مُعْتَمِرًا. وَقَدْ كَانَ عَهِدَ قُرَيْشًا لَا يَعْرِضُونَ لِأَحَدٍ جَاءَ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا إِلَّا بِخَيْرٍ، فَعَدَا عَلَيْهِ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ بِمَكَّةَ فَحَبَسَهُ بِابْنِهِ عَمْرٍو، ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ:

أَرَهْطَ ابْنِ أَكَّالٍ أَجِيبُوا دُعَاءَهُ ... تَعَاقَدْتُمْ لَا تُسْلِمُوا السَّيِّدَ الْكَهْلَا

فَإِنَّ بَنِي عَمْرٍو لِئَامٌ أَذِلَّةٌ ... لَئِنْ لَمْ يَفُكُّوا عَنْ أَسِيرِهِمُ الْكَبْلَا

فَأَجَابَهُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ:

لَوْ كَانَ سَعْدٌ يَوْمَ مَكَّةَ مُطْلَقًا ... لَأَكْثَرَ فِيكُمْ قَبْلَ أَنْ يُؤْسَرَ الْقَتْلَا

بِعَضْبٍ حُسَامٍ أَوْ بِصَفْرَاءَ نَبْعَةٍ ... تَحِنُّ إِذَا مَا أُنْبِضَتْ تَحْفِزُ النَّبْلَا

وَمَشَى بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ خَبَرَهُ وَسَأَلُوهُ أَنْ يُعْطِيَهُمْ عَمْرَو بْنَ أَبِي سُفْيَانَ فَيَفُكُّوا بِهِ صَاحِبَهُمْ، فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَبَعَثُوا بِهِ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَخَلَّى سَبِيلَ سَعْدٍ.[59]

قصة مؤلمة:

ولقد تحيرت يوما حينما سمعت بأن شابا مهندسا مسلما في مدينة بنجلور ترك أباه في دار الرعاية, ولقد اتصل به يوما مسئولو الدار, بأن أباك توفي فنرجو أن تحضر وتكفن وتصلي عليه.

---

58 – امرأته.

59 – سيرة ابن هشام :1/ 650)

فرد عليهم قائلا : فليس عندى وقت عليكم أن تكفنوه وتصلوا عليه, وأنا أرسل إليكم النقود المنفقة. إنا لله وإنا إليه راجعون.

حكم وضع الوالدين فى دار الراعاية والمسنين:

من عقوق الولد أن يَجْعلَ الأبَ والأمَّ فى دار المسنين أو ما يسمى دار الرعاية ,فحق الوالد على الولد عظيم، وبره والإحسان إليه خصوصا بعد بلوغه هذه السن من أعظم الواجبات وأجل القربات التى توصل لرضوان رب العالمين، والأصل أن أحد الوالدين أو كلاهما إذا بلغا هذه السن فإنهما يكونان فى رعاية أولادهما وكنفهما لا أن يتخلصوا منهما ومن حقوقهما بوضعهما فى دار للمسنين ونحو ذلك، ولذا قال سبحانه: وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا .[60] فتأملوا فى قوله سبحانه:- إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا- تعلم أن من البر أن يكون أبوك عندك فى بيتك لا فى دار المسنين.

قال البيضاوى فى تفسيره: ومعنى عندك أن يكونا فى كنفك وكفالتك. فمن للأب والأم إذا مرضا فجأة أو نزلت بهما نازلة. وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِى يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إليه. رواه مسلم.

---

[60] - الإسراء:23، 24

قال النووى: قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاس الَّذِى يَجِب أَنْ يُؤْتَى إِلَيْه هَذَا مِنْ جَوَامِع كَلِمِهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَدِيع حِكَمه، وَهَذِهِ قَاعِدَة مُهِمَّة فَيَنْبَغِى الِاعْتِنَاء بِهَا، وَأَنَّ الْإِنْسَان يَلْزَم أَلَّا يَفْعَل مَعَ النَّاس إِلَّا مَا يُحِبّ أَنْ يَفْعَلُوهُ مَعَهُ. اهـ

وعليه فلا يجوز أن يضع الابن والديه أو أحدهما فى دار المسنين؛ لما فى ذلك من قطيعة لهما، والله سبحانه وتعالى جعله موجباً لسوء الخاتمة، وتوعد العاق بتعجيل العاقبة فى حياته قبل موته، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ الذُّنُوبِ يُؤَخِّرُ اللَّهُ مَا شَاءَ مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلاَّ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَجِّلُهُ لِصَاحِبِهِ فِي الْحَيَاةِ قَبْلَ الْمَمَاتِ. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.[61]

وهناك قرار من دار الإفتاء الأردنى ما نصه: وعليه فلا يجوز أن يضع الابن والديه أو أحدهما فى دار المسنين؛ لما فى ذلك من قطيعة لهما، والله سبحانه وتعالى جعله موجباً لسوء الخاتمة، وتوعد العاق بتعجيل العاقبة فى حياته قبل موته، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كل الذنوب يؤخر الله ما شاء منها إلى يوم القيامة، إلا عقوق الوالدين، فإن الله تعالى يُعَجِّلُهُ لصاحبه فى الحياة قبل الممات) رواه الحاكم. والله تعالى أعلم

[61] – المستدرك للحاكم – دار المعرفة (4/ 156)

وهناك قرار للمجمع الفقهى الإسلامى: قرار رقم: ١١٣(١٢/) بشأن موضوع :حقوق الأطفال والمسنين

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامى الدولى المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامى فى دورته الثانية عشرة بالرياض فى المملكة العربية السعودية، من ٢٥ جمادى الآخرة ١٤٢١هـ إلى غرة رجب ١٤٢١هـ(٢٣-٢٨ سبتمبر ٢٠٠٠م).

.....إلى آخره.

ثانيا: حقوق المسنين

اهتم الإسلام بالإنسان فى جميع مراحل حياته من منطلق الكرامة التى قررها الإسلام لكل فرد من بنى آدم، حيث يقول الله تعالى: { ولقد كرمنا بنى آدم } [الإسراء: ٧٠] ويقول جل جلاله: { وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا } [الإسراء: ٢٣] وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أكرم شاب شيخا لسنه إلا قيض الله له من يكرمه عند سنه. (أخرجه الترمذى) وقال أيضا: ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا. (رواه الترمذى وأحمد فى مسنده).

وعليه قرر المجلس ما يلى:

١- توعية المسن بما يحفظ صحته الجسدية والروحية والاجتماعية ومواصلة تعريفه بالأحكام الدينية التى يحتاجها فى عباداته ومعاملاته وأحواله وتقوية صلته بربه وحسن ظنه بعفو ربه ومغفرته.

٢ـ التأكيد على أهمية عضوية المسنين فى المجتمع وتمتعهم بجميع حقوق الإنسان

٣ـ أن تكون أسرهم هى المكان الأساس الذى يعيشون فيه ليستمتعوا بالحياة الأسرية وليبرهم أولادهم وأحفادهم وينعموا بصلة أقربائهم وأصدقائهم وجيرانهم ،فإن لم تكن لهم أسر فينبغى أن يوفر لهم الجو العائلى فى دور المسنين.

٤ـ توعية المجتمع بمكانة المسنين وحقوقهم من خلال مناهج التعليم والبرامج الإعلامية مع التركيز على بر الوالدين

٥ـ إنشاء دور الرعاية للمسنين الذين لا عائل لهم أو تعجز عائلتهم عن القيام بهم.

٦ـ الاهتمام بطب الشيخوخة فى كليات الطب والمعاهد الصحية وتدريب بعض الأطباء على اكتشاف وعلاج أمراض المسنين ،مع تخصيص أقسام لأمراض الشيخوخة فى المستشفيات

٧ـ تخصيص مقاعد للمسنين فى وسائل النقل والأماكن العامة ومواقف السيارات وغيرها لرعايتهم.

توصية :ـ يوصى المجمع باعتماد إعلان الكويت حول حقوق المسنين

والله سبحانه وتعالى أعلم

أن المسن يصاب عند تقدمه فى العمر باعتلالات متنوعة بدنية وعقلية وسلوكية.

أن الفقه الإسلامى المستمد من الشريعة الخالدة احتوى على حاجات المسن وما يعتريه من اعتلالات ورتب على ذلك الأحكام الشرعية التفصيلية سواء بالنص أم بالقواعد العامة التى يندرج تحتها كل جديد فى عصرنا الحاضر.

ولقد اهتمت الشريعة الإسلامية حق المسن فى الأحكام التكليفية عند تحقق العجز البدنى وهو على نوعين:

أ-عجز تام لا يستطيع المسن القيام معه بما كلف به من عبادات فهو معذور فى عدم تحقيق الحكم التكليفى بالوجه المنصوص عليه كمن لا يستطيع الوضوء فينتقل إلى التيمم ومن لا يستطيع الصلاة قائماً فيصلى جالساً وبإباحة الأجنبى للقيام بتطهيره عند عدم تحقق من يجوز له كشف العورة ,وكالإنابة فى الحج أو فى بعض أعماله،وكالطواف والسعى راكباً أو محمولاً وكالفطر فى رمضان.

ب-عجز نسبى ناتج عن مشقة فيراعى حق المسن فى مثل هذه الصورة بقدر مشقته المعتبرة بحيث يطيق العمل التكليفى من غير ضرر أو تكلُّف فى أداء العبادة.

وأن المسن مراعى فى الأحكام الشرعية عند ظهور الاعتلال العقلى سواء كان بفقدانه العقل كاملاً ووصوله مرحلة الخرف التام أم بضعفه واعتباره كالمعتوه أو بفقدانه العقل بشكل متقطع. فلا يكلف بحكم تكليفى تعبدى مادام فاقد العقل بصورة مستمرة أو متقطعة وقت انقطاعه كما أنه يحجر عليه لمصلحته ومصلحة ورثته فلا يصح معه إقرار ولا هبة ولا وصية مادام فاقد العقل.

كما يتمتع بالرخص الشرعية حسب حاله فمن المسنين من يتمتع برخصة الاسقاط كإسقاط الخروج للجمعة أو الجماعة وإسقاط الحج ببدنه وإسقاط الجهاد لما به من العجز أو تحقق المشقة المعتبرة شرعاً من القيام بالمأمور به، ويتمتع برخصة التنقيص، كإنقاص هيئة فعل الصلاة من أن تكون كاملة فلا يكلف أن يركع أو يسجد أو يقف بصورة تلحقه معها مشقة بالغة.

ويتمتع برخصة الإبدال كإبدال الوضوء والغسل بالتيمم عند عجزه عن مباشرة الوضوء أو الغسل، ويتمتع برخصة الإباحة مع قيام المانع كإباحة النظر إلى عورته من قبل الأجنبى للحاجة إلى تنجيته أو حلق عانته ونحو ذلك. كما له الحق التام أن يساكن مع الأولاد والأحفاد, ويلزم على الأبناء خاصة أن يشارك الكبار فى مشربهم ومأكلهم ومساكنتهم.

وإليكم بعض الأحكام للشيوخ والمسنين:

١- إن استعمال المساعدات والمنشطات الجنسية بالنسبة للمسن تكون مباحة عند تحقق الحاجة وانتفاء الضرر وعدم حصول المحظور ككشف العورة بل إن ذلك قد ينتقل إلى الندب والاستحباب إذا تحقق به مصلحة خاصة بالمسن أو زوجته، وفى حال عدم الحاجة فإن العمليات الجراحية للمساعدات الجنسية تكون محرمة لما يترتب عليها من أضرار.

٢- وأن استعمال الأدوية والمراهم الظاهرية لإزالة آثار الشيخوخة المتمثلة في التجاعيد ونحوها نتيجة كبر السن أمر مباح بشروطه ومن أهمها عدم لحوق ضرر بالمسن وما لم تؤد هذه الأدوية إلى تقشير الجلد أو تغييره مدة طويلة أو بما يكون التغيير باقياً دائماً، وأما إذا كان يقشر الجلد أو يغير الخِلَقَة مدة طويلة أو دائمة فهو محرم.

٣- وأن المرأة المسنة نظراً لكبر سنها وكونها ليست محل فتنة يجوز لها كشف وجهها والاستعفاف خير لها، كما لها حق السلام والتشميت ورد هما.

٤- كما أن المرأة المسنة لا تختلف على الراجح عن غيرها في موضوع السفر بلا محرم أو الخلوة بها والمصافحة.

٥- وأن اليأس من الحيض ليس له سن معين على الصحيح.

٦- و الأولى عدم إمامة المسن العاجز عن القيام أو السجود أو الركوع بغيره القادر وأن صلاته صحيحة لو طرأ عليه ذلك.

٧- و جلسة الاستراحة والهوى للسجود على اليدين والرفع منه متكئاً على اليدين جائز بل مستحب إذا كان ذلك أيسر للمسن وأرفق به.

٨- و أن من المشروع مراعاة المسن المأموم من حيث تخفيف القراءة أو التخفيف في أفعال الصلاة أو عدم انتظار القادم حال ركوع الإمام وأنه يجوز للمسن العاجز مفارقة الإمام عند تحقق المشقة، ويستأنف الصلاة من أولها، وأنه لا تبطل صلاته إذا تأخر عن متابعة إمامه لعذر.

٩- وأن من المشروع المستحسن حضور المسن صلاة الاستسقاءوصلاة العيد والجمعةوالجماعةوالتراويح.

١٠-وأن المسن إذا فقد عقله أحياناً بسبب بلوغة سن التخريف لا يطالب بقضاء ما فاته من الصلوات بشرط أن تزيد على خمس صلوات على القول الصحيح.

١١-وإن المسن الأفضل فى حقه عند الصيام مراعاة قدرته فإن كان يشق عليه جاز له الفطر مع الكفارة وله مباشرة زوجته دون الفرج وليس له المباشرة الفاحشة.

١٢-والمسن غير المستطيع لأداء الحج ببدنه يلزمه الإنابة بماله كما يلزمه قبول مالٍ تُبرع به له ليحج به وقبول من يتبرع بشخصه ليحج عنه وذلك إذا انتفت المنة والضرر المعنوى وأن ابنه غير ملزم بالحج عنه.

١٣- و المسن إذا كان عاجزاً عن الطواف أوالسعى له الركوب على العربات الكهربائية أو المدفوعة أو أن يحمل.

١٤-و المسن العاجز عن الوطء لا يجوز له نكاح امرأة تتوق للنكاح بدون علمها وأن لها حق فسخ النكاح إذا كانت لم تعلم بحاله.

١٥- و لا يحق للمرأة المطالبة بفسخ النكاح من المسن الذى طرأ عليه العجز عن الجماع لكبر سنه وقد كان قبل كبره يمارس حياته الزوجية بشكل جرت عادة الناس على مثله لاسيما إذا كانت الزوجة قد تقدم بها العمر أيضاً وإذا لحقها ضرر حقيقى فلها المطالبة بالمخالعة.

١٦- و المسن إذا بلغ مرحلة التخريف أو لم يعد يقدر مصلحة موليته فإن ولاية النكاح تنتقل إلى من بعده.

١٧-وإن الولد ملزم بالنفقة على أبيه المسن العاجز.

١٨- و على الحكومات القيام بشئون المسنين ورعايتهم وإيوائهم وخاصة عند عدم وجود القريب المنفق.

١٩- وأنه من المقرر شرعاً لمصلحة المسن ومصلحة ورثته وإدارة أمواله الحجر عليه عند اختلال عقله وبلوغه سن التخريف أو تردى حالته الصحية واعتباره مريضاً مرض الموت.

٢٠- وهبة المسن الذى تردت حالته الصحية وأصبح مريضاً مرض الموت هبة صحيحة إذا كانت فى ثلث ماله ولغير وارث، ولكن لا يجمع بين هبة ووصية فيتجاوز ثلث المال ما لم تتحسن حالته الصحية ويرتفع عنه وصف مرض الموت.

٢١-و وصية المسن بأكثر من الثلث صحيحة إذا أجازها الورثة ووصيته صحيحة أيضاً بأكثر من الثلث عند عدم وجود الوارث.

٢٢-و إقرار المسن الذى تردت حالته بين الموت والحياة لوارث إقرار غير صحيح ما لم يجيزها الورثة أو تقوم بينة بذلك وإقراره لغير وارث إقرار صحيح.

٢٣-أن المسن يشترك فى مسمى العاقلة إذا كان ذا مال.

www.alukah.net

٢٤-أن المسن الضعيف يراعى فى تنفيذ العقوبات الحدية أو التعزيرية فلا يقام عليه شيء يؤدى إلى ما هو أعظم من عقوبته المقررة.[٦٢]

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

[62] – ولقد أخذنا كثيرا من الأحكام من كتاب الشيخ سعد بن عبد العزيز الصقر الحقباني ,, أحكام المسنين في الفقه الاسلامي,, جزاه الله خيرا . و أصله رسالة علمية نال بها المؤلف درجة الماجستير من قسم الفقه بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،بالرياض . المملكة العربية السعودية.وقد أشرف عليها الأستاذ الدكتور عبد العزيز بن علي الغامدي عميد كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقا. وهي الجامعة التي كنت تعلمت فيها عام 92-93-94-95. نعمت الجامعة.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

هذا الكتاب منشور في